

أصول الشاشي

- الدين حجة موجبة للعمل بها شرعا كرامة لهذه الأمة .
ثم الاجماع على أربعة أقسام .
- 1 - إجماع الصحابة Bهم على حكم الحادثة نما .
 - 2 - ثم إجماعهم بنص البعض وسكوت الباقيين عن الرد